واتباع خف البعير قليلا والارض الملساء ونبات يلتصق بالارض وقيل الحمولة كل
ما حمل عليه من ابل وبقر وبغل وحمار والفرش ما اتخذ من صوفه ووبره وشعره مما يفرش
اهـ سمين قوله لانه لا تصلح له كان تانيث الضمائر العائدة على الفرش المذكور باعتبار
كونه حيوانا قليلا بل وفي بعض النسخ لا يصلح بالتذكير وهو ظاهر وقوله سميت اي
الابل الصغار والغنم قوله لدنوها منا اي ولانها تفرش على الارض منذ الذبح اهـ
بيضاوي قوله مما رزقكم الله اي من الثمار والزروع والانعام اهـ خازن قوله
ثمانية ازواج الزوج ما معه اخر من جنسه يزاوجه ويحصل منهما النسل فيطلق
لفظ الزوج على المفرد اذا كان معه اخر من جنسه لا ينفك عنه ويحصل منهما
النسل وكذا يطلق على الاثنين فهو مشترك والمراد هنا الاطلاق الاول اهـ
خازن وابي السعود قوله اصناف اربعة ذكور من كل من الابل والبقر والغنم
واربعة اناث كذلك اهـ شيخنا قوله من الضان اثنين اكلش والنعجة ومن المعز
اثنين التيس والعنزة فالتيس للذكر والعنز للانثى اهـ شيخنا وحذف الازواج
الاربعة تفصيل للفرش ولعل تقديمها في التفصيل مع تاخر اصلها في الاجمال لكونه
هذين النوعين عرضة للاكل الذي هو معظم ما يتعلق به الحل والحرمة وهو السر
في الاقتصار على الامر بالاكل من غير تعرض للانتفاع بالحمل والركوب ونحو ذلك
مما ذكروه من السابية واحوالها اهـ ابو السعود والضان فتح ضاد
للذكر وضانية للانثى وقيل اسم جمع وكذا يقال في المعز اسم جنس لا واحد
له من لفظه وهي ذوات الشعر من الغنم الواحدة شاة وهي مونثة وتقع العين
وتسكن وجمع الساكن امعز ومعيز مثل عبد واعبد وعبيد والمعز الغها للالحاق
بالتانيث ولهذا تنون في النكرة وتصرف على معيز ولو كانت الالف للتانيث لم تحذف
والذكر ماعز والانثى ماعزة اهـ وفيه ايضا والعنز الانثى من المعز اذا اتى عليها حول اهـ
قوله اثنين بدل من ثمانية ازواج ان جوزنا البدل من البدل وهو متعلق بالفعل
المقدر والاظهر الضان بدل من الانعام واثنين بدل من حمولة وفرشا اهـ قاري رومي
السمين وفي نصب اثنين وجهان احدهما انه بدل من ثمانية ازواج وهو ظاهر قول
الزمخشري فانه قال والدليل عليه ثمانية ازواج ثم فسرها بقوله من الضان
اثنين وبه صرح ابو البقاء قال واثنين بدل من ثمانية وقد عطف عليه بقية الثمانية
والثاني انه منصوب باذكر مقدرا وهو قول الفارسي ومن متعلق بانشا نصب
اثنين اهـ قوله بالفتح والسكون سبعيتان قوله لمن حرم ذكور الانعام اي بعض
ذكورها وقوله واناثها اخرى اي بعض اناثها اي مع انه يلزمه ان يحرم كل

الذكور



الذكور فقط او كل الاناث فقط او جميع الذكور والاناث على ما سياتي ايضاحه
اهـ شيخنا قوله آلذكرين فيه قراءتان لابن عامر الهمزة مد الازما بمقدار ثلاث الفات
وتسهيل الهمزة الثانية مع حذف قوله في العلامة همزي الكذا وبدل مدا في الاستفهام
او يسهل اهـ شيخنا قوله ايضا آلذكرين حرم الذكرين منصوب بما بعده وسبب
ابلايه الهمزة ما تقدم في قوله ءالذكرين قلت للناس وام عاطفة الاشبيه
على آلذكرين وكذلك ام الثانية عاطفة ما الموصولة على ما قبلها فمحلها نصب
تقديره ام الذي اشتملت عليه ارحام الانثيين فلما التقت ميم ام في ساكنة مع ما بعدها
وجب الادغام وام في قوله ام كنتم شهداء منقطعة ليست عاطفة لان ما بعدها
جملة مستقلة بنفسها فتقدر بل والهمزة والتقدير بل اكنتم شهدا واذ
منصوب بشهدا انكر عليهم وتهكم بهم في ستبهم الى الحضور في وقت لا يصا
بذلك وبهذا اشارة الى جميع ما تقدم ذكره من المحرمات عندهم وقوله قل آلذكرين
وقوله نبوني وقوله ايضا آلذكرين ثانيا وقوله ام كنتم شهدا جملة اعترض بين
المعدود وبين بعضه ولم يوال بينه قلت قد وقع الفاصل بينهما اعتراضا غير اجنبي
من المعدود وذلك ان الله تعالى من على عباده بما نشاء الانعام ولما فصلها
لهم فاعترض بالاحتجاج على من حرمها والاحتجاج من حرمها تاكيد وتشديد للتحليل
والاعتراضات في الكلام لاتساق الا للتاكيد اهـ سمين قوله نبوني بعلم اي باشي
عن طريق الاخبار من الله تعالى بانه حرم ما ذكر وهذا امر تعجيزي اذ هم لا يعترفون
بنبوة النبي صلى الله عليه وسلم فلا طريق لهم الى معرفة امثال ذلك الا
بالمشاهدة والسماع وقد نفاه بقوله ام كنتم شهدا الخ اهـ خازن قوله عن
كيفية اي عن جهة او سبب تحريم الخ اهـ اي الذكورة او الانوثة او اشتمال
الرحم وقوله تحريم ذلك اي ذكور الانعام تارة واناثها اخرى اي بعض كل كما
تقدم وقوله ان كنتم صادقين فيه اي في تحريم ذلك اهـ شيخنا قوله المعنى
مر اي جاء التحريم يشير بهذا الى ان ام متصلة لانه تقدم عليها همزة يطلب بها وبام
التعيين وسميت بذلك لان ما بعدها وما قبلها لا يستغني باحدهما عن الاخر
ولان الاستفهام معها على حقيقته بخلاف الواقعة بعد همزة التسوية
لان المعنى معها ليس على الاستفهام وانما الكلام معها قابل للتصديق
والتكذيب لانه خبر اهـ سمين قوله فجميع الاناث اي حرام وقوله فالزوجات
اي كل من الذكور والاناث حرام اي يلزم من تحريم جميع الانعام الموجودة
في الخارج ذكورها واناثها ان قلت ان علة تحريم بعض الذكور او بعض الاناث

Copyrighting University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)